

تونس

التطورات الرئيسية منذ مايو 2003:

أتمت تونس تدمير مخزونها من الألغام المضادة للأفراد و المقدر بـ 18259 لغماً في سبتمبر 2003 ، و ما زالت تحتفظ بـ 5000 لغم لأغراض التدريب. وفي يونيو 2003 أنشئت تونس لجنة وزارية لمتابعة و تنسيق تنفيذ معاهدة منع الألغام .

التطورات الرئيسية منذ عام 1999 :

صدقت تونس علي معاهدة حظر الألغام في 9 يوليو 1999 و انضمت إليها رسمياً في 1 يناير 2000 . وقدمت تونس تقرير الشفافية الاول طبقاً للمادة رقم 7 في يوليو 2000 حيث قدمت لأول مرة تفاصيل عن مخزونها من الألغام المضادة للأفراد و خمس مناطق للألغام . وفي يناير 2002 استضافت الحكومة ملتقى إقليمياً حول معاهدة حظر الألغام في شمال أفريقيا. و قد قام كل من المجموعة الاستشارية للألغام و خدمة الأمم المتحدة لمكافحة الألغام بتنفيذ بعثات تقييم في ديسمبر عام 2002 و يناير 2003 لفحص ما تحتاجه تونس لتطهيرها من الألغام. وفي يونيو 2003 أنشئت لجنة وزارية لمتابعة و تنسيق تنفيذ معاهدة حظر الألغام . و قد اتمت تونس تدمير مخزونها من الألغام المضادة للأفراد و المقدر بـ 18259 لغم في سبتمبر 2003.

سياسة منع الألغام

شاركت الجمهورية التونسية في عملية أوتواو - التي قادت إلي معاهدة حظر الألغام - كمراقب في البداية ، و لكنها وقعت علي المعاهدة في 3 ديسمبر 1997 . و قد صدقت علي المعاهدة في 9 يوليو 1999 ، ولكنها لم تدخل حيز التنفيذ إلا في الأول من يناير عام 2000 . ومنذ عام 1996 صوتت تونس لصالح كل مشروع قرار للحظر أصدرته الجمعية العامة للأمم المتحدة منذ عام 1996 ، بما فيها قرار الامم المتحدة /58/53 بتاريخ 8 ديسمبر 2003.

وتؤمن تونس بأن وجود القوانين المحلية كافية لتغطية أية انتهاكات لمعاهدة منع الألغام ، و هكذا لم تسن أي إجراءات قانونية جديدة لتنفيذ المعاهدة¹ . و في يونيو 2003 انشأت تونس لجنة وزارية لمتابعة و تنسيق تنفيذ معاهدة حظر الألغام. و أنشطة هذه اللجنة تتضمن تقديم تقارير الشفافية الخاصة بها ، و المشاركة في اجتماعات المعاهدة و تكوين العلاقات مع الدول الأعضاء و المنظمات غير الحكومية، و الجهود القومية في التوعية بالألغام و مساعدة الضحايا² . و تضم اللجنة ممثلين لرئيس الوزراء و لوزارت الدفاع و الداخلية و التنمية المحلية و الشؤون الخارجية و الصحة و الشؤون الإجتماعية و التضامن³ . و قد قدمت تونس تقرير الشفافية الاول طبقاً للمادة رقم 7 في يوليو 2000 ، و قدمت لأول مرة تفاصيل عن مخزونها من الألغام المضادة للأفراد و عن تسع مناطق للألغام. هذا و لم تقدم تونس تقرير المادة رقم 7 السنوي المعدل المطلوب في عام 2001 ، و لكنها منذ ذلك الحين قدمت اربع تقارير ، من ضمنها التقرير المقدم في 8 سبتمبر عام 2003 و في 5 مايو عام 2004⁴ .

و قد شاركت تونس في اثنين من الخمس اجتماعات السنوية للدول الأعضاء (عامي 2000 و 2002) ، و في

كل جلسات اللجان المنعقدة فيما عدا جلسات مايو 2001. وفي 15 - 16 يناير 2002 استضافت تونس ملتقى إقليمي حول اتفاقية حظر الألغام في شمال أفريقيا. كما حضرت اجتماعا عن الألغام الأرضية عقد في مالي في فبراير 2001. ولم تشترك تونس في المناقشات المكثفة التي خاضتها الدول الأعضاء حول تفسير و تنفيذ المواد رقم 1، 2 و 3. وهكذا، فهي لم تفصح عن وجهة نظرها حول عمليات التعاون العسكري المشترك مع الدول غير الأعضاء، و المخزون الأجنبي من الألغام المضادة للأفراد و المضادة للمركبات أو نقلها عبر البلاد مع احتوائها علي فتيل حساس أو اجهزة لا يمكن التعامل معها، و الرقم المسموح به من الألغام التي يمكن الاحتفاظ بها للتدريب.

و تونس عضو في اتفاقية الأسلحة التقليدية و بروتوكولها الثاني لعام 1980، و لكنها لم تصدق علي البروتوكول الثاني المعدل و الخاص بالألغام الأرضية. و قد حضرت المؤتمر السنوي الخامس للدول الأعضاء في البرتوكول الثاني في نوفمبر 2003 و لكن كمرآق.

الإنتاج، والتخزين، والاستخدام، والتخزين، والتدمير

لم تنتج تونس أبدا أو تستورد الألغام المضادة للأفراد. و قد أبلغت في تقريرها أنها قد استخدمت الألغام المضادة للأفراد لأخر مرة في فبراير 1980⁵. وكان مخزونها يضم ألغام مستوردة من فرنسا، و أمريكا و يوغوسلافيا.

وكان مخزون تونس الأصلي يحوي 23259 لغما⁶. ومن بين هذا العدد تم الاحتفاظ بإجمالي 5000 لغم و ذلك لأغراض التدريب و البحث في إطار المادة رقم 3، منهم 4000 لغم من طراز PM-3 و 1000 لغم من طراز PROM-1⁷.

وقد أتمت تونس تدمير مخزونها من الألغام المضادة للأفراد و المقدر بـ 18259 لغما في سبتمبر 2003، و ذلك عندما دمرت الكمية الأخيرة وهي 3015 لغما. و قد أنجزت ذلك قبل أربعة أشهر من آخر موعد محدد لها في المعاهدة و هو الأول من يناير 2004⁸. و كانت قد بدأت عملية التدمير في 30 يونيو 1999 بتدمير 1000 لغم مضاد للأفراد⁹. و قد تمت عملية التدمير علي مراحل: في 12 يناير 2002 (1000 لغم)، 5 سبتمبر 2002 (5000 لغم)¹⁰، 12 ديسمبر 2002 (4684 لغما من طراز M-51)¹¹، و في 12 يونيو 2003 (3560 لغما)¹² و قد نفذ الجيش الوطني عمليات التدمير عن طريق التفجير في الخلاء، أحيانا في حضور شهود مدعويين بما في ذلك دبلوماسيين و مسؤولين من الأمم المتحدة¹³.

مشكلة الألغام الأرضية

إن تونس متأثرة بالألغام، و لكن المسؤولين يقررون أن الألغام لها أثر بسيط علي البشر، فحوادث الألغام نادرة لأن مناطق الألغام نائية و يصعب دخولها¹⁴. وفي مارس 2003 و وصف تقرير فحص قامت به خدمة الأمم المتحدة لمكافحة الألغام المشكلة علي إنها وجود ألغام أرضية ذات تأثير سلبي منخفض نسبيا، و ذكر أن التسع مناطق ألغام التي ذكرها الجيش التونسي ليست شديدة الخطورة علي السكان المحليين، لكونها محددة بدقة و تشغل مناطق الحدود ذات الكثافة السكانية القليلة¹⁵.

و قد زرعت حقول الألغام في تونس في عام 1976 و عام 1980. و بالإضافة إلي ذلك فإن الألغام و الذخائر غير المنفجرة ما زالت في ارض معارك الحرب العالمية الثانية. و قد تم تحديد المناطق المشتبه في إحتوائها علي الألغام و الذخائر غير المنفجرة في ثلاثة أجزاء من البلاد: في مناطق المريث، و المتممة و الهمة في الجنوب، و مناطق القصيرين و فيدح في الوسط، وكبابون و مناطق الشمال الغربي في الشمال¹⁶.

لقد كشفت تونس معلومات عن تسع حقول ألغام تحتوي علي 3526 لغماً مضاداً للأفراد و 1530 لغماً مضاداً للمركبات ، زرعتها جيشها في أربع مناطق علي طول الحدود التونسية مع ليبيا (في راس جدير ، مجيسم ، بير زار ، و متشيجويج) و في منطقة خامسة حيث تلتقي حدود تونس و الجزائر و ليبيا (برج الخضرة)¹⁷ . و قد ذكر مسئولون تونسيون أن طبيعة التربة في مناطق الصحراء تؤدي إلي تغيير مواقع الألغام المدفونة ، مما يقلل من مصداقية الأرقام المسجلة عند طرح موضوع الألغام¹⁸ . و طبقاً للأمم المتحدة ، فإن حقول الألغام محددة بعلامات و محاطة بأسوار مشددة من الأسلاك الشائكة و يتم صيانتها بشكل دوري عن طريق الجيش¹⁹ .

مكافحة الألغام

لا يوجد حالياً أي جهاز وطني لمواجهة مشكلة الألغام في تونس . وفي سبتمبر 2002 ، قدمت تونس التماساً للمساعدة في بدء أنشطة مكافحة الألغام في البلاد²⁰ . و في الفترة من 9 إلي 18 ديسمبر 2002 قامت المجموعة الاستشارية للألغام بمهمة كشفية في تونس ، بدعم من كندا . كما قامت خدمة الأمم المتحدة لمكافحة الألغام بمهمة أخرى من 20 إلي 24 يناير 2003 . و يعتبر المسئولون التونسيون هذه المهمات مرحلة أولى مبدئية لمكافحة الألغام في البلاد²¹ . و قد انتهت مهمة الأمم المتحدة إلي أن نزع الألغام من التسع حقول سيسغرق حوالي 6 شهور ، بتكلفة حوالي مليون دولار²² . و وفقاً لمعاهدة حظر الألغام فإن تونس مجبرة علي تدمير كل الألغام الموجودة في مناطق الألغام بأسرع ما يمكن ، و لكن قبل حلول يناير 2010 . و الجيش الوطني هو الجهة الوحيدة المخولة لاتخاذ أي اجراءات تتعلق بالألغام الأرضية أو القذائف غير المنفجرة ولكنه لم يشترك في عمليات إزالة الألغام عام 2003 . وفي الفترة ما بين 1991 و مارس 2001 ، تم الإبلاغ عن التخلص من 6997 لغماً و قذيفة غير منفجرة²³ . و في حين ان إمكانيات الجيش مناسبة للقيام بالإخلاء العسكري و اتخاذ رد الفعل المناسب عند الطوارئ ، فإن الأمم المتحدة ترى أن بعض التعديلات التقنية و الإجرائية ستكون ضرورية قبل أن يمكن للجيش أن يشترك في عمليات نزع الألغام²⁴ . و لا يوجد أي نوع رسمي من برامج التوعية بمخاطر الألغام في تونس ، و لكن السلطات تؤكد أنها تتخذ كل الإجراءات الضرورية لتحذير المدنيين بشأن المناطق الألغام²⁵ . و قد اقترحت المهمة الكشفية لخدمة الأمم المتحدة لمكافحة الألغام أنه يجب القيام بحملة للتوعية من مخاطر الألغام و القذائف غير المنفجرة علي أن تتم بحرفية و حذر لكي لا يسبب البرنامج رعباً للمدنيين و يضخم المشكلة، و قد اقترحت خدمة الأمم المتحدة لمكافحة الألغام أن يتولى الهلال الأحمر التونسي هذا الأمر²⁶ .

ضحايا الألغام ومساعدة الناجين

في عام 2003 لم يتم الإبلاغ عن أي ضحايا جدد للألغام الأرضية في تونس²⁷ . و آخر حادث ألغام تم تسجيله وقع في يناير 2002 عندما أصيب مزارعان من جراء انفجار لغم أرضي في انفجار في منطقة القيروان²⁸ و طبقاً لخدمة الأمم المتحدة لمكافحة الألغام، فقد تم تسجيل 4 ضحايا في العامين السابقين²⁹ . و سجلت السلطات التونسية - في الفترة ما بين عامي 1991 و 1996 - ثلاث ضحايا للألغام والقذائف غير المنفجرة³⁰ . بينما لم يتم الإبلاغ عن أي ضحايا للألغام في النصف الأول من عام 2004 . و تتمتع تونس بنظام متطور جداً للرعاية الصحية العامة ، بما في ذلك الإسعاف الطارئ و خدمات العظام المتاحة في المستشفيات و المستوصفات بالأقاليم³¹ . و يقدم مركز إعادة التأهيل المتخصص تسهيلات لإعادة التأهيل الجسدي . و وزارة شؤون المعاقين هي المسئولة عن رعاية كل الأشخاص من ذوي الإعاقة في تونس ، و يتضمن ذلك الناجين من الألغام و القذائف غير المنفجرة³² .

المراجع

- 1 - تستشهد تونس بالقوانين 1969/33، و 1996/63 و 1970/60. لقاء مع منى مشرق، إدارة نزع الأسلحة - وزارة الشؤون الخارجية - جنيف في 14 مايو 2003 - تقرير المادة رقم 7 - 5 مايو 2004.
- 2 - الجريدة الرسمية للجمهورية التونسية - مرسوم رقم 1266/2003 - 9 يونيو 2003.
- 3 - الجريدة الرسمية للجمهورية التونسية - مرسوم رقم 1266/2003 - 9 يونيو 2003.
- 4 - انظر تقرير المادة رقم 7 المقدم: 5 مايو 2004 (عن الفترة من 8 سبتمبر 2003 - وحتى 5 مايو 2004)، و 8 سبتمبر 2003 (عن الفترة من 15 ابريل 2003 - حتى 8 سبتمبر 2003)، و 7 مايو 2003 (عن الفترة من 12 ديسمبر 2002 - حتى 15 ابريل 2003)، و 4 أكتوبر 2002 (عن الفترة من 1 يوليو 2000 - حتى 10 سبتمبر 2002)، و 9 يوليو 2000 (عن الفترة من 1 يناير 2000 - حتى 30 يونيو 2000).
- 5 - تقرير المادة رقم 7 - نموذج C - 5 مايو 2004.
- 6 - في تقرير المادة رقم 7 الخاص بها بتاريخ يوليو 2000، ذكرت تونس ان مخزونها من الألغام المضادة للأفراد يبلغ 17.575 لغماً 5.010 لغم من طراز MLe (صناعة فرنسية)، و 6.331 لغماً من طراز M2 (امريكا)، و 684 لغم من طراز PMA1 و 3.550 من طراز PMA3 التي تعمل بالضغط (من يوغوسلافيا السابقة)، و 2000 لغم من طراز PROMI و هي ألغام شظايا (من يوغوسلافيا السابقة). أما الـ 5000 لغم الذين تم إبقاؤهم لأغراض التدريب فهم خارج هذا الرقم.
- 7 - تقرير المادة رقم 7 - نموذج D - 9 يوليو 2000 - 4 أكتوبر 2002 - 7 مايو 2003 - 8 سبتمبر 2003 - و 5 مايو 2004.
- 8 - تقرير المادة رقم 7، نموذج G - 8 سبتمبر 2003.
- 9 - تقرير المادة رقم 7، نموذج G - 4 أكتوبر 2002
- 10 - تقرير المادة رقم 7، نموذج G - 4 أكتوبر 2002
- 11 - تقرير المادة رقم 7، نموذج G - 7 مايو 2003.
- 12 - تقرير المادة رقم 7، نموذج G - 8 سبتمبر 2003
- 13 - تقرير المادة رقم 7، نموذج G - 7 مايو 2003.
- 14 - لقاء مع ممثل الوفد التونسي، في اجتماع اللجنة المنعقدة - جنيف - فبراير 2004.
- 15 - خدمة الأمم المتحدة لمكافحة الألغام " مهمة الاستكشاف التي قامت بها الأمم المتحدة حول مشكلة الألغام الأرضية و الـ UXO في تونس " - مارس 2003 - ص 13.
- 16 - تقارير المادة رقم 7، نموذج C، 9 يوليو 2000، 4 أكتوبر 2002، 7 مايو 2003، 8 سبتمبر 2003، و 5 مايو 2004.
- 17 - حقول الألغام هي: راس جدير (1327 لغم من نوع AP و 368 من نوع AV)، مجوزم (726 لغم AP و 15 لغم AV)، متاشيجويج "80" (315 لغم AP)، برج الخضرة "76" (132 لغم AP و 154 لغم AV) و برج الخضرة "A" (182 لغم AP و 102 لغم AV)، و برج الخضرة "B" (238 لغم AP و 238 لغم AV)، برج الخضرة "C" (225 لغم AP و 254 لغم AV). تقرير المادة رقم 7 - نموذج C - 4 أكتوبر 2002، 7 مايو 2003، 8 سبتمبر 2003، و 5 مايو 2004.
- 18 - مداخلة من الوفد التونسي - اللجنة الدائمة حول تطهير الألغام، التوعية بمخاطر الألغام، و تكنولوجيا مكافحة الألغام - جنيف - 5 فبراير 2003.
- 19 - UNMAS " مهمة كشفية للأمم المتحدة في تونس " - مارس 2003 - ص 8.
- 20 - آخر مرة طلبت فيها تونس المساعدة الدولية كانت في عام 2002. انظر بيان السفير علي حشاني، في الاجتماع الرابع للدول الأعضاء - 18 سبتمبر 2002.
- 21 - لقاء مع منى مشرق، وزارة الشؤون الخارجية - جنيف - 23 يونيو 2004.
- 22 - UNMAS " مهمة كشفية للأمم المتحدة في تونس " - مارس 2003 - ص 17.
- 23 - وثيقة توفرت لمرصد الألغام عن طريق السلطات التونسية في 25 ابريل 2001.
- 24 - UNMAS، " مهمة استكشافية للأمم المتحدة في تونس " - مارس 2003 - ص 10.
- 25 - تقرير المادة السابعة، نموذج I - 5 مايو 2003 - ص 10.
- 26 - UNMAS، " مهمة استكشافية للأمم المتحدة في تونس " - مارس 2003 - ص 15.
- 27 - لقاء مع عضو الوفد التونسي - اجتماعات اللجنة المنعقدة - جنيف - فبراير 2004.
- 28 - UNMAS " مهمة كشفية للأمم المتحدة في تونس " - مارس 2003 - ص 8.
- 29 - UNMAS " مهمة كشفية للأمم المتحدة في تونس " - مارس 2003 - ص 8، و بيان مجموعة دعم مكافحة الألغام - يونيو 2003 - ص 6.
- 30 - انظر تقرير مرصد الألغام 2002، ص: 497 - 498.
- 31 - UNMAS " مهمة كشفية للأمم المتحدة في تونس " - مارس 2003 - ص 11.
- 32 - انظر تقرير مرصد الألغام 2002، ص 498.